الفصل للوصل المدرج في النقل

الضرير والهيثم بن عدي أبو عبد الرحمن الطائي على رواية هذا الحديث فرووه بطوله عن عبيد ا□ بن عمر العمري عن نافع عن عبدا□ بن عمر عن النبي صلى ا□ عليه وسلم ووهموا في ذلك لأن نافعا إنما كان يروي الفصل الذي في بيع النخل خاصة عن ابن عمر عن النبي صلى ا□ عليه وسلم ويروي الفصل الآخر الذي في بيع العبد عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قوله بين ذلك يحيى بن سعيد القطان وبشر بن المفضل في روايتهما عن عبيد ا□ ابن عمر هذا الحديث في سياقة واحدة وميزا أحد الفصلين من الآخر وضبطا اسناده . وكذلك رواه سعيد بن ابي عروبة عن ايوب السختياني عن نافع وقد روى عن عبيدا□ بن عمر سفيان الثوري وهشيم بن بشير وابن نمير الفصل المرفوع حسب في ذكر النخل دون الفصل الاخر

وكذلك رواه حماد بن زيد وعبد الوارث بن سعيد عن أيوب عن نافع وتابعهما الليث بن سعد عن نافع